



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (214/2022)

إلى كافة شركات الصرافة العاملة في فلسطين

التاريخ: الإثنين، أيلول 19، 2022

الموضوع: الحوالات المالية

نظراً لورود العديد من الشكاوى التي تتعلق بعدم قيام بعض شركات الصرافة تسليم الحوالة للمستفيد بنفس العملة المرسلة بها، واستناداً إلى القرار بقانون رقم (40) لسنة 2022م بشأن ترخيص ورقابة مهنة الصرافة والتعليمات رقم (06) لسنة 2022م بشأن الحوالات المالية، يجب على كافة شركات الصرافة المقدمة لخدمة الحوالات المالية إصدار وتسليم العملاء الحوالات المالية بنفس العملة إلا إذا تم الاتفاق خطياً على خلاف ذلك.

سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة بحق الشركات المخالفة بما يشمل إعادة النظر بالموافقات الممنوحة لها لممارسة نشاط الحوالات المالية.

مجموعة الرقابة

سلطة النقد الفلسطينية